

- 0967 - حكم من أراد أن يضحي عنه أو عن غيره وهو في الحج -

نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ويلا من شارب - 00:00:20
شيع سواه به حاج او حاج من اراد ان يضحي فانه لا يأخذ من شعره ولا من اظهاره لا من رأسه ولا ينبعيده بدنه لا من ابطه ولا من عانة
في انه يجوز قص شعره اذا اراد ان يعمل ضحية له فانه لا يجوز. فارجو توضيح ذلك بالنسبة للحاج وفقكم الله. من اراد ان يضحي
في اى شيء في الجسم. والاظافر وهو في الرياض واراد الحج. لانا سمعنا اه برنامجكم يقول ان الانسان اذا اراد يعمل - 00:00:00
اه يقول المستمع عين عين من الرياض هل يجوز للحاج في العشر من ذي الحجة؟ قص اي شعر في الجسم سوى ظحي اه سواء

من رأسه حتى يضحي بعد دخول شهر ذي الحجة. بعد دخول شهر ذي الحجة نسميه العامه شهر الاضحية. اذا دخل الشهر هل هلاله حرم على الذي الاضحية من رجال او نساء اخذوا شيء من الشعر او الظهر او البشرة من جميع البدن - 00:00:40 سواء كان شعر الرأس او من الشارب او من العانة الشعارة او من الابط او من بقية البدن هذا على الذكور والاناث اذا ارادوا ان يضخوا الضحية الشرعية عن نفسه وعال بيته عن امه. هذه الضحية لا يأخذ معها شيء حتى يضحي. اما الضحايا هذا ما لا -

فلا حرج عليه الوكيل ما هو مضحي لو كان عنده سبائل هو كيف يوضحها يعني هذا لا بأس ان يكون بشعرة ومن اظفاره لأن ما هو مضحي مضحي اهل السباعية - 00:01:17

اما اذا كان هو يضحي من ماله عن نفسه او والديه او عن اهل البيت جميما و هو الافضل لا يخص الوالدين و حدهم بل يضيف نفسه معهم عن فلان و اهل بيته عن فلان وزوجته فلانة عن فلان و اولاده يجعلهم يوميا هذا هو السنة هذا لا -

من شعرة ولا من اظفار الشيء حتى يظاهي بعد دخول الشهر. نعم. ولا من بشرته لو كان لا يقطع جند من رجله ولا من اء، مكان - 00:01:47

لان البشرة والرسول قال لا يأخذ من شعره ولا من ظهوره ولا من بشرته شيئا. هذا هو الذي يمنع فقط بس اما كل شيء طيب كن يأتي اهله لا يأمر - 00:01:57

الشيخ عبدالعزيز اليس الحاج مطالب ايضاً بالتنظف واخذ الشعر وتقليم الاظافر - 00:02:07

يأخذ بعد دخول الشهر حتى يضحى. نعم - 00:02:27

00:02:38 - لا يمنع ما هو مثل الضحية لا يمنع بالهدى الذي عليه المتعة والقراءة هذا الهدى لا يمنع